

THEMATIC COMPILATION OF RELEVANT INFORMATION SUBMITTED BY  
SAUDI ARABIA

ARTICLE 8 UNCAC

REPORTING ON ACTS OF CORRUPTION

SAUDI ARABIA (EIGHTH MEETING)

أولاً: تيسير الإبلاغ عن أفعال الفساد وآليات حماية المبلغين:

بالنسبة لتيسير قيام الموظفين العموميين (بما فيهم موظفو مؤسسات العدالة الجنائية) بإبلاغ السلطات المعنية عن أفعال الفساد، فقد نصت المادة (٢٠) من مدونة السلوك الوظيفي على أنه: "على الموظف في سبيل جهود مكافحة الفساد ما يأتي:

- ١- إبلاغ رئيسه المباشر خطياً عن أي تجاوز للأنظمة والتعليمات النافذة التي يطلع عليها خلال عمله.
- ٢- إبلاغ الجهات المختصة عن أي فساد علم به أثناء وظيفته.
- ٣- التعاون مع الجهات المختصة بالتحقيق الإداري والمالي والجنائي.
- ٤- إعلام رئيسه المباشر فوراً حال عرض رشوة عليه، وعلى الرئيس أن يتخذ الإجراء اللازم وإعداد تقرير عن هذه الواقعة، وإبلاغ الجهات المختصة بذلك."

كما أن الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد بحكم أنها الجهة المعنية والمختصة بتلقي البلاغات عن أفعال الفساد، فإنها قد يسرت سبل تلقي هذه البلاغات، فيمكن للمبلغ أن يرسل بلاغه عن طريق الفاكس، أو البريد الإلكتروني، أو عن طريق الموقع الإلكتروني للهيئة، أو عن طريق الحضور الشخصي لمقر الهيئة، أو بالاتصال الهاتفي، والهيئة ملتزمة تجاه المبلغين لديها بالمحافظة الشديدة على سرية معلوماتهم وهوياتهم وعدم نشرها أو إفشاءها لأي جهة كانت، كما أن الهيئة قد أعدت لائحة لتيسير الإبلاغ عن أفعال الفساد، ولا زالت اللائحة قيد الدراسة من الجهات الرسمية قبل الموافقة عليها وإصدارها.

أما ما يتعلق بحماية المبلغين عن أفعال الفساد فقد تم بيان أن الهيئة ملتزمة بالحفاظ على بيانات ومعلومات وهويات المبلغين لديها، كما أن هناك مشروعاً لدى المملكة يتضمن إنشاء برنامج متكامل لحماية المبلغين والشهود والخبراء في قضايا

الفساد وغيرها من الجرائم الكبيرة، وقد تم صياغة النظام المتعلق به، وسيتم اعتماده قريباً.

وكل هذه الجهود التي بذلتها الهيئة تؤكد جدتها في محاربة الفساد بكافة صورته وأشكاله، واتخاذ جميع التدابير اللازمة من أجل الحد منه وتجفيف منابعه.